بمعرفة رواة السنن والمسانيد علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي الحافظ
الكبير ثقة مؤلف تاريخ دمشق في ثمانين مجلدا مات سنة ٥٧١ في شهر رجب عن
ثلاث وسبعين سنة **قوله** ابو مسهر الغساني والحديث معروف بابي مسهر هذا
وسياتي ذكر من رواه عنه غير ابي بكر الهاشمي المذكور **قوله** عن الله تعالى وهذا
من الاحاديث القدسية التي رواها النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه تبارك
وتعالى وهي اكثر من مائة حديث جمعها بعضهم في مجلد وجمع فيها الحافظ العلائي
اربعين حديثا خرجها ثم ذكر مخرجها من الائمة المشهورين وسبق الفرق بينه
وبين القران بعدم حرمة ترجمته بغير العربية ومسه مع الحدث وبطلان صلاة
بقراته وعدم تعلق الثواب بتلاوة لفظه وغير ذلك ثم لهم في نقل ذلك طريقان
احداهما ماذكره المص عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول كذا
وكذا **قوله** اني حرمت الظلم على نفسي قال ابن القيم في بديع الفوائد
في اثنا كلام كتابته سبحانه على نفسه يستلزم ارادته لما كتبه ومحبته له
ورضاه به اي كانه كتب ربكم على نفسه الرحمة وتحريمه على نفسه يستلزم
بغضه لما حرمه وكتابته له وارادة ان لا يفعله فان محبته للفعل
يقتضي وقوعه منه وكراهته لان يفعله لمنع وقوعه منه وهذا غير ما يحبه
سبحانه ويكرهه من افعال عباده فان محبة ذلك منهم لا تستلزم وقوعه
وكراهته منهم لا تمنع وقوعه ففرق بين فعله هو سبحانه وبين فعل
عباده الذي هو مفعوله فهذا يحصل مع كراهته وبغضه له ويتخلف
مع محبته له ورضاه به بخلاف فعله سبحانه فيهما فهذا فرع وذاك نوع
فتدبر هذا الموضع فانه من مزال الاقدام وتامل ان تكون المحبة منه
وكراهته موجبة لوجود الفعل ولا يمنع وقوعه ونكتة هذه المسالة
هي الفرق بين ما يريد ان يفعله سبحانه وما لا يريد ان يفعله وبين
ما يحب من عبده ان يفعله ومن حقق هذا المقام زالت عنه شبهات واوهام
وقال لا مانع من انه تعالى يوجب على نفسه او يحرم عليها وبين ذلك
بما حاصله ان طلب الحي من نفسه امر معقول وكذا امره لها ونهيه عنه
قال تعالى ان النفس لامارة بالسو وقال واما من خاف مقام ربه ونهى
النفس عن الهوى فاذا كان معقولا ان يامر الانسان نفسه وينهاها والامر
والنهي طلب مع كونه فوقه امرا ونهيا فكيف يستحيل مما لا امر فوقه ولا
ناهي وهو قد اخبر في كتابه انه كتب على نفسه الرحمة فهذا ايجاب
منه على نفسه وهو الموجب وهو متعلق الايجاب الذي اوجبه
فاوجب بنفسه على نفسه ونظير هذا الايجاب التحريم في حديث اني
حرمت الظلم الخ فهذا التحريم نظير هذا الايجاب ولا يلتفت الى ما قيل
في ذلك من الكنايات والبلاغات الباطلة واذا كان معقولا من الانسان ان

يوجب

يوجب على النفس ويامرها وينهاها مع كونه تحت امر غيره ونهيه فالامر الناهي الذي
ليس فوقه امر ولا ناه كيف يستحيل في حقه ان يحرم على نفسه ويكتب عليها
انتهى ومن التاويلات ما قال بعضهم حرمت من التحريم وهو المنع سمي تقدسه
عن الظلم تحريما لمشابهته الممنوع في تحقق العدم انتهى ففيه استعارة تبعية
شبه تنزهه تعالى عن الظلم باحتراز المكلف عما نهى الله عنه واستعار له
لفظ التحريم ثم اشتق منه الفعل ولا حاجة اليه لان الاصل الحقيقة وقد
امكنت فلا حاجة للعدول عنها والظلم وضع الشي في غير محله وعرفا
التصرف في حق الغير بغير حق او مجاوزة الحد وهو بالمعنيين محال في حقه
تعالى اذ لا حق لاحد معه سبحانه بل هو الذي خلق المالكين واملاكهم
وتفضل عليهم بها وحد لهم الحدود وحرم واحل فلا حاكم يتعقبه ولا حق
يترتب عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا وما ذكر من استحالة الظلم عليه
تعالى هو قول الجمهور وهو الاصح وقيل انه متصور منه لكنه لا يفعله عدلا
منه وتنزها عنه قيل ان اراد هذا القايل جواز الظلم بالمعنيين المذكورين
فهو هذيان ودعوى تصوره في غاية السقوط واما قوله تعالى وما ربك بظلام
للعبيد المنفي فيه المبالغة فيوهم ثبوت اصل الظلم فاجيب عنه بان صفاته
تعالى بلغت غاية الكمال فلو اتصف بالظلم لكان عظيما فنفاه على حد عظمته
لو كان ثابتا او اراد نفي الظلم لكن القليل منه بالنسبة الى رحمته الدائمة
كثير فلذا عبر بلفظ المبالغة او ان المراد به النسبة اي ليس منسوبا الى الظلم
بوجه لاستحالته في حقه كما يقال تمار وحناط نسبة للتمر والحنطة واستدل
بعضهم لتصوره في حقه تعالى لان الحكيم انما يمنع نفسه مما قدر على فعله
الا ترى ان ادميا لو قال منعت نفسي صعود السما استهزي به اجيب عنه
بانه خارج على قضية الخطاب العادي المقصود به زجر العباد منه
في اعلامهم بامتناعه عليهم بالاولى فهو على حد لئن اشركت ليحبطن عملك
وهذا فن بليغ من اساليب البلاغة لا ينكره الا جاحد الطبع فامتنع
قياسه على قول الادمي منعت من صعود السما بل شتان ما بينهما
فان تذكر المقالة محض سفساف ولغو بخلاف قوله تعالى اني حرمت
الظلم على نفسي الذي وطا به لقوله وجعلته بينكم محرما ووطاته
لقوله فلا تظالموا فاتضح ان هذا السياق في غاية البلاغة وانه
لا ينافي استحالة الظلم عليه وان من فهم بينهما تنافيا وفسر الظلم بغير
معناه المتعارف السابق فكلامه نوع احتمال كما ياتي والا فهو نوع من
الهذيان كما سبق وان اراد ما هو ظلم عند العقل لو خلي ونفسه من حيث
عدم مطابقته لقضيته فيكون لكلامه نوع احتمال قيل وقضية الحديث
اطلاق النفس على الله تعالى انتهى وهو ظاهر حيث كان من باب المقابلة